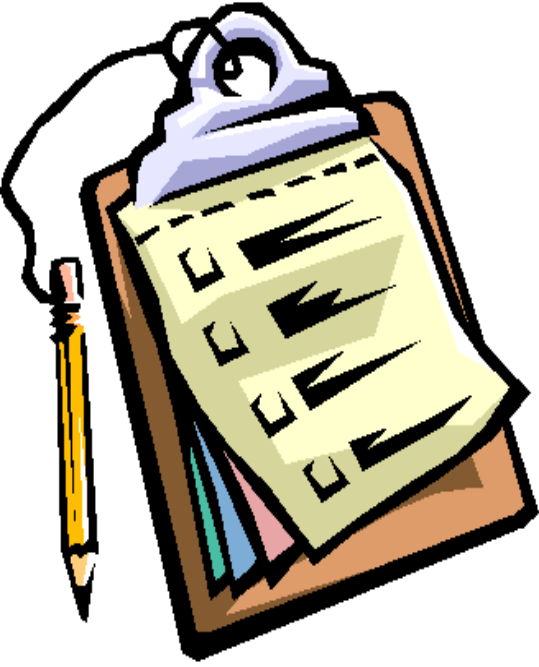


أفضل الممارسات من حيث تقديم الخدمات والمساعدة لضحايا الاتجار بالبشر

ساندي شنودة
مكتب المنظمة الدولية للهجرة بالقاهرة
٢٠١٢



الاجندة



- ١- المبادئ الأساسية لتقديم المساعدة المباشرة،
- ٢- التبعات الصحية للأشخاص المتاجر بهم،
- ٣- دار الايواء الاقليمي و الخدمات المقدمة من خلاله،
- ٤- ادارة المأوي و المهام الوظيفية للموظفين،
- ٥- ادارة موظفي المأوي و تدريبهم،
- ٦- حقوق المقيمين في المأوي و دورهم داخل المأوي،
- ٧- التنسيق مع الأطراف المعنية،
- ٨- الجانب القانوني لمساعدة الضحايا.



١- المبادئ الأساسية لتقديم المساعدة المباشرة



١- المبادئ الأساسية لتقديم المساعدة المباشرة

- ١- لا تضر و قيم المخاطر،
 - ٢- احترام الحقوق الانسانية لضحايا الاتجار من البشر،
 - ٣- حماية و سلامة الضحايا،
 - ٤- الاستجابة الفردية،
 - ٥- لا لوم للضحية،
 - ٦- تقرير المصير و المشاركة،
 - ٧- الموافقة المستنيرة،
 - ٨- عدم التمييز،
 - ٩- السرية.
 - ١٠- المصلحة الفضلي للطفل.
- الضحايا من الرجال



٢- التبعات الصحية للأشخاص المتاجر بهم





“ عليك حمل ٥٠ كيلوجرام من
الطوب أثناء شدة الحرّ... لا يمكنك
أن تتخيل شدة الحرّ. تصاب بالدوار
والغثيان ولا يُسمح لك بالتوقف.
وفي حال تغيّبت عن العمل بسبب
المرض، يهبط أجرك ويطول
حجزك ”





“لم أتلقى أجوري طيلة سنتين...
أرغممتي ربة العمل على أكل
الطعام الفاسد. وفي مرة أرغممتي
على شرب ماء الصابون. شعرت
بالمرض بعد ذلك. وطرق أبنها
رأسي بالحائط بشكل مستمر. فقدت
بصري بعد ذلك...”





“وجدتها شبه مغمى عليها في
الشارع وأحضرتها إلى ملجئي.
قالت بأنها هربت ممن كان يتاجر
بها جنسياً. غطتها الكدمات
وندوب الابر في ساعديها. بكت
أيلماً وفي مرة حاولت الانتحار..”



٣- دار الايواء الاقليمي و الخدمات المقدمة من خلاله



٣- دار الايواء الاقليمي و الخدمات المقدمة من خلاله

❖ انشاء المأوي: ينبغي ان يهدف المأوي الي:

1. بيئة معيشية ملائمة و أمنة و مؤقتة لضحايا الاتجار
2. بيئة عمل ملائمة لموظفي المأوي
3. ضمان استقرار الضحية لمنع وقوع المزيد من الضرر
4. موظفون مدربون لتوفير الرعاية الشاملة



٣- دار الايواء الاقليمي و الخدمات المقدمة من خلاله

❖ الخدمات المقدمة من خلال المأوي:

1. تقديم المشورة



٣- دار الايواء الاقليمي و الخدمات المقدمة من خلاله

❖ الخدمات المقدمة من خلال المأوي:
٢. الرعاية الطبية



٣- دار الايواء الاقليمي و الخدمات المقدمة من خلاله

❖ الخدمات المقدمة من خلال المأوي:
٣. الرعاية النفسانية



٣- دار الايواء الاقليمي و الخدمات المقدمة من خلاله

❖ الخدمات المقدمة من خلال المأوي:

٤. الرعاية النفسية



٣- دار الايواء الاقليمي و الخدمات المقدمة من خلاله

❖ الخدمات المقدمة من خلال المأوي:
٥. المساعدة القانونية



٣- دار الايواء الاقليمي و الخدمات المقدمة من خلاله

❖ الخدمات المقدمة من خلال المأوي:

٦. الأنشطة الترفيهية





٣- دار الايواء الاقليمي و الخدمات المقدمة من خلاله

❖ الخدمات المقدمة من خلال المأوي:
٧. خدمات اعادة الادماج الاضافية



٣- دار الايواء الاقليمي و الخدمات المقدمة من خلاله

❖ الخدمات المقدمة من خلال المأوي:

٨. المساعدة علي العودة الطوعية لبلد المنشأ
٩. وضع خطة خدمات للحالة
١٠. منع اعادة الاتجار



٣- دار الايواء الاقليمي و الخدمات المقدمة من خلاله

❖ مساعدة الأطفال:

1. المصلحة الفضلي للطفل،
2. احترام رأي الطفل،
3. توفير الإقامة الآمنة والمناسبة،
4. الحاجة إلى وصي للطفل،
5. العودة الطوعية و تقديم مساعدة إعادة الإدماج، بما في ذلك اقتفاء أثر الأسر



4- ادارة المأوي و المهام الوظيفية للموظفين

- ينبغي ان يكون للمأوي موظف اساسي واحد او اكثر ليتولوا المهام التالية:

1. مدير المأوي،
2. المشورة و المساعدة النفسية،
3. أخصائيين لشيفت الليل،
4. الرقابة المالية و المشتريات،
5. الموظفون الاخرون،
6. المتطوعون.



5- ادارة موظفي المأوي و تدريبهم

- تدريب الموظفين: و تشمل مواضيع التدريب:
 1. ظاهرة الاتجار،
 2. المبادئ العامة للقانون،
 3. كيفية اجراء مقابلات مع الضحايا،
 4. فن التواصل،
 5. كن مهنيًا،
 6. ادارة الأزمات،
 7. العمل كفريق،
 8. التدريب علي الاسعافات الأولية،
 9. تثقيفهم بمواضيع اجتماعية و صحية و نفسية.



5- ادارة موظفي المأوي و تدريبهم

- مدونة قواعد سلوك الموظفين،
- الاتفاق بشأن السرية،
- اقرار اعلام و موافقة،
- مغادرة المقيم للمأوي،
- جداول الموظفين،
- الاشراف علي الموظفين.



6- حقوق المقيمين في المأوي و دورهم داخل المأوي

- ان يعاملوا بكل كرامة و احترام،
- اعتبارات الأمن و السلامة،
- السرية،
- تقرير المصير،
- ان يعاملوا بحساسية ثقافية،
- الوصول الي ممثلي السفارات،
- الموافقة المستنيرة،



7- التنسيق مع الأطراف المعنية

- مذكرة تفاهم مع المجلس القومي للطفولة و الأمومة،
- آلية احوالة وطنية مع اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة الاتجار بالبشر،
- معايير تشغيلية مع جهات تقديم الخدمات،
- التنسيق مع المنظمات الغير حكومية، السفارات، النيابة العامة، الأمن الوطني، مختلف الوزارات،
- التدريب و بناء القدرات.



8- الجانب القانوني و الطبي لمساعدة الضحايا

- قانون رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٠ مادة ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤ ،
- الاستراتيجية العربية الشاملة لمكافحة الاتجار بالبشر (المحور الرابع)،
- انشاء وحدة تعافي لضحايا الاتجار و الخدمات المقدمة.



